

فهرس (تابع)

المتعاملون العموميون التابعون لوصاية
وزارة التجارة. 308

وزارة الأشغال العمومية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 ربيع الثانى عام
1406 الموافق 15 ديسمبر سنة 1985 يتضمن
ترتيب بعض الطرق البلدية فى صنف الطرق
الولائية فى ولاية تيزى وزو. 310

وزارة التهيئة العمرانية والتعمير والبناء

قرار مؤرخ فى 24 ذى الحجة عام 1405 الموافق 9
سبتمبر سنة 1985، يحدد كيفيات رفع العلم
الوطنى على المؤسسات التابعة لوزارة التعمير
والبناء والاسكان. 312

والمتمضمّن تنظيم الصفقات التى يبرمها
المتعامل العمومى، على صفقات استيراد
بعض المنتوجات التى يبرمها المتعاملون
العموميون التابعون لوصاية وزارة الفلاحة
والصيد البحرى. 305

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 8 ذى الحجة عام
1405 الموافق 24 سبتمبر سنة 1985 يحدد
كيفيات تطبيق المادة 7 (الفقرة 2) من
المرسوم رقم 82 - 145 المؤرخ فى 10 أبريل
سنة 1982 والمتضمّن تنظيم الصفقات التى
يبرمها المتعامل العمومى، على صفقات
استيراد بعض المنتوجات التى يبرمها

مَرَايِسُ تَنْظِيمِ

- عبد العزيز خلاف . . وزيراً للمالية،
- محمد نابى وزيراً للحماية
الاجتماعية
- محمد جنابة . . . وزيراً للمجاهدين
- مصطفى بن عمرو . . وزيراً للتجارة

المادة 2 : تلتفى مناصب نواب الوزراء
المكلفين بالمهام الآتية :

- التجارة الخارجية، فى وزارة التجارة،
- الميزانية، فى وزارة المالية،
- العمل، فى وزارة التكوين المهنى والعمل.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1406
الموافق 12 فبراير سنة 1986.

الشاذلى بن جديد

مرسوم رقم 86 - 27 مؤرخ فى 3 جمادى الثانية
عام 1406 الموافق 12 فبراير سنة 1986 يعدل
المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ فى 22 يناير
سنة 1984 المتضمّن تنظيم الحكومة
وتشكيلها.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد III و
II3 و II4 و II5 منه،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 84 - 12
المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22
يناير سنة 1984 والمتضمّن تنظيم الحكومة
وتشكيلها،

يرسم ما يلى

المادة الاولى : تعدل أحكام المادة الاولى من
المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ فى 22 يناير سنة
1984 المذكور أعلاه، على النحو التالى :